رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

390 هل يجوز احتكار سلعة في قوت ليس فيه مشقة على الناس؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اذا كان الاحتكار في اوقات ليس الناس بحاجة الى المحتكر ولكن البائع يتوقع ارتفاع الاسعار. فهل هذا جائز النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر الاخاه ومن احتقر فقد فقد خطر هذا محرم - 00:00:00

ولكن بين العلماء محل الاحتكار وانه في الاوقات التي فيها مشقة على الناس الطعام فيها غالي مثلا فيشتريه ليبيعه باغلى هذا لا يجوز لانه يضر بالناس اما في اوقات السعة وجود الخير الكثير والاموال الواسعة ما يؤثر على السوء - 00:00:19

ولا يسبب زيادة على الناس اذا اشترى شيء وادخر يبيعه في وقت اخر ليربح فيه هذا شأن التجارة يشتري هذا ويبيع هذا ويدخر هذا فانك ما في مشقة ولا يسمى - 00:00:37

حبوب مزارع عند الى وقت يرجو ان يكون بيعها في انفع له واغلى لان الوقت رخيص فحفظ تاج مزرعة من الحبوب الى وقت اخر - 00:00:50